

# الموضوع : التشريعات الليبية

قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 13 لسنة  
1426 ميلادية بتشكيل لجنة الاحتفالات  
بالعيد العشرين لقيام سلطة الشعب

المصدر : الجريدة الرسمية  
العدد 5  
السنة الخامسة والثلاثون

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • [abdo1953@live.co.uk](mailto:abdo1953@live.co.uk)

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة  
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

[abdo1953@live.co.uk](mailto:abdo1953@live.co.uk)

## قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم ( 13 ) لسنة 1426 ميلادية

بتشكيل لجنة الاحتفالات بالعيد العشرين لقيام سلطة الشعب

اللجنة الشعبية العامة ، ، ،

بعد الاطلاع على القانون رقم 1 لسنة 1425 ميلادية بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية .  
وابتهجا بالعيد العشرين للاعلان التاريخي لقيام سلطة الشعب ومولد أول جماهيرية في التاريخ .

## قررت

مادة ( 1 )

تشكل لجنة على النحو التالي :-

- 1 - الأخ / أمين اللجنة الشعبية العامة للسياحة رئيساً
  - 2 - الأخ / الكاتب العام للجنة الشعبية العامة للمواصلات والنقل عضواً
  - 3 - الأخ / الكاتب العام للجنة الشعبية العامة للاسكان والمرافق عضواً
  - 4 - الأخ / الكاتب العام للجنة الشعبية العامة للاعلام والثقافة والتعبئة عضواً
- الجماهيرية
- 5 - الأخ / الكاتب العام للجنة الشعبية العامة للتعليم والبحث العلمي عضواً
  - 6 - الأخ / الكاتب العام المساعد للخزانة والحسابات باللجنة الشعبية العامة عضواً
- للمالية
- 7 - الأخ / الأمين خليفة كانون مندوب عن القيادة الشعبية الاجتماعية عضواً
- للجماهيرية العظمى
- 8 - الأخ / الدكتور . المهدي امبيرش مندوب عن مكتب الاتصال باللجان عضواً
- الثورية
- 9 - مندوب عن امانة مؤتمر الشعب العام عضواً
  - 10 - الأخ / الأمين المساعد للحركة العامة للكشافة والمرشدات عضواً

- 11 - الأخ / نائب مدير ادارة المراسم باللجنة الشعبية العامة للاتصال  
الخارجى والتعاون الدولى  
عضواً
- 12 - مندوب عن الشركة العامة للكهرباء  
عضواً
- 13 - الأخ / عقيد . فتحى نديم العمارى  
مقرراً

### مادة ( 2 )

تتولى اللجنة المنصوص عليها فى المادة السابقة ، إعداد البرامج والترتيبات الخاصة بالاحتفالات التى ستقام ابتهاجا بالعيد العشرين لاعلان قيام سلطة الشعب ومولد أول جماهيرية فى التاريخ على نحو يتفق وتخليد هذا الحدث التاريخى العظيم ، والاشراف على تنفيذ تلك البرامج والترتيبات .

### مادة ( 3 )

تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها فى الزمان والمكان اللذين يحددهما لذلك ، ولها ان تستعين فى اداء عملها بمن ترى وجها للاستعانة به من الموظفين أو من غيرهم .

### مادة ( 4 )

للجنة أن تؤلف من بين أعضائها أو من غيرهم من الموظفين لجانا فرعية أو فرق عمل تعهد إليها وضع الترتيبات اللازمة لانجاز بعض الاعمال المسندة للجنة .  
وعلى اللجان الشعبية العامة النوعية واللجان الشعبية للمحلات ، والمؤسسات والهيات والاجهزة العامة الاخرى ان تتعاون مع اللجنة وأن تقدم لها الامكانيات والتسهيلات التى تساعد على اداء عملها .

### مادة ( 5 )

للجنة الاستفادة من المعدات والمواد المستعملة فى احتفالات السنوات السابقة وفقاً لمقتضيات حاجة العمل .

### مادة ( 6 )

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر فى الجريدة الرسمية .